$A_{C.1/78/L.17}$  لأمم المتحدة

Distr.: Limited 4 October 2023

Arabic

Original: English



الدورة الثامنة والسبعون

## اللجنة الأولى

البند 99 (ث) من جدول الأعمال

نزع السللاح العام الكامل: متابعة الالتزامات في مجال نزع السللاح النووي المتفق عليها في مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في الأعوام 1995 و 2000 و 2010

جمهورية إيران الإسلامية: مشروع قرار

متابعة الالتزامات في مجال نزع السلح النووي المتفق عليها في مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في الأعوام 1995 و 2000 و 2010

إن الجمعية العامة،

إن تشير إلى مختلف قراراتها في مجال نزع السيلاح النووي، بما فيها القرارات 72/60 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسيمبر 2007 و 24/62 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسيمبر 2007 و 20/68 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسيمبر 2011 و 35/68 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسيمبر 2011 و 38/70 و 48/66 المؤرخين 2 كانون الأول/ديسيمبر 2014 و 48/69 المؤرخين 2 كانون الأول/ديسيمبر 2014 و 20/72 المؤرخ 4 كانون الأول/ديسيمبر 2017 و 20/72 المؤرخ 4 كانون الأول/ديسيمبر 2017 و 20/71 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسيمبر 2017 و 20/71 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسيمبر 2017،

وان تضع في اعتبارها قرارها 2373 (د-22) المؤرخ 12 حزيران/يونيه 1968 الذي يتضمن مرفقه معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية<sup>(1)</sup>،

<sup>.</sup>United Nations, Treaty Series, vol. 729, No. 10485 انظر أيضا (1)





وَإِذِ تَلَاحِظُ أَحَكَامِ الْفَقَرَةِ 3 من المادة الثامنة من المعاهدة التي تتعلق بعقد مؤتمرات استعراض كل خمس سنوات،

وإذ تشعير إلى قرارها 70/50 فاء المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 1995 الذي لاحظت فيه الجمعية العامة أن الدول الأطراف في المعاهدة أكدت ضرورة مواصلة العمل بعزم على تطبيق أحكام المعاهدة على نحو تام وتنفيذها بفعالية، واعتمدت بالتالى مجموعة من المبادئ والأهداف،

وإذ تشير أيضا إلى أن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها في عام 1995 اتخذ في 11 أيار/مايو 1995 ثلاثة مقررات بشأن تعزيز عملية استعراض المعاهدة وبشأن مبادئ وأهداف عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي وبشأن تمديد المعاهدة<sup>(2)</sup>،

وَإِذْ تَعِيدُ تَأْكِيدُ القرارِ المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذه مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها في عام 1995 في 11 أيار/مايو 1995 وأعاد فيه تأكيد أهمية تحقيق الانضـــمام العالمي المبكر إلى المعاهدة وإخضاع المنشآت النووية للضمانات الشاملة التي وضعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية،

وإذ تعيد أيضا تأكيد قرارها 33/55 دال المؤرخ 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2000 الذي رحبت فيه الجمعية العامة باعتماد الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام 2000 بتوافق الآراء في 19 أيار/مايو 2000<sup>(3)</sup>، بما في ذلك بوجه خاص اعتماد الوثيقتين المعاهدة الستعراض سير المعاهدة مع مراعاة المقررات والقرار التي اتخذها مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها في عام 1995" و "تحسين فعالية عملية الاستعراض المعززة للمعاهدة" (4)،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية الصريح في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة في عام 2000 بإزالة ترساناتها النووية إزالة تامة، بما يفضي إلى نزع السلاح النووي، الأمر الذي تلتزم به جميع الدول الأطراف في المعاهدة بموجب المادة السادسة من المعاهدة،

وإذ تعرب عن القلق لأن المؤتمر التاسع للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة، الذي عقد في الفترة من 27 نيسان/أبريل إلى 22 أيار/مايو 2015، وكذلك المؤتمر العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة، الذي عقد في الفترة من 1 إلى كورية أنب/أغسطس 2022، لم يستطيعا التوصل إلى اتفاق بشأن وثيقة ختامية تعالج المسائل الجوهرية،

23-19134 2/3

<sup>(4)</sup> المرجع نفسه، المجلد الأول (NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II)/Corr.1 و NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II)/Corr.2 و NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II)/Corr.2)، الجزء الأول.

- 1 تشير إلى أن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام 2010 أعاد تأكيد أن الخطوات العملية المتفق عليها في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام 2000<sup>(5)</sup> لا تزال سارية؛
- 2 تقرر مواصلة اتخاذ خطوات عملية لبذل جهود منتظمة وتدريجية ترمي إلى تنفيذ المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والفقرتين 3 و 4 (ج) من المقرر المتعلق بمبادئ وأهداف عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي الذي اتخذه مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها في عام 1995؛
- 3 تدعو جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى اتخاذ خطوات عملية، على نحو ما اتفق عليه في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام 2000، تفضي إلى نزع السلاح النووي على نحو يعزز الاستقرار الدولي، وإلى القيام بما يلي استنادا إلى مبدأ الأمن غير المنقوص للجميع:
  - (أ) بذل مزيد من الجهود بقصد الحد من ترساناتها النووية من طرف واحد؛
- (ب) زيادة الشفافية فيما يتصل بقدراتها في مجال الأسلحة النووية وتنفيذ الاتفاقات عملا بالمادة السادسة من المعاهدة وكإجراء طوعى لبناء الثقة لدعم مواصلة التقدم صوب نزع السلاح النووي؛
- (ج) مواصلة تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية، على أساس مبادرات انفرادية وكجزء لا يتجزأ من عملية تخفيض الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي؛
- (د) اتخاذ تدابير ملموسة ومتفق عليها لزيادة خفض الوضع التشغيلي لمنظومات الأسلحة النووية؛
- (ه) تقليص دور الأسلحة النووية في السياسات الأمنية بقصد تقليل خطر استخدام هذه الأسلحة في يوم ما إلى أدنى حد وبقصد تيمير عملية إزالتها إزالة تامة؛
  - (و) المشاركة في أقرب وقت ممكن في العملية الرامية إلى الإزالة التامة لأسلحتها النووية؛
- 4 تلاحظ أنه تم الاتفاق في مؤتمري استعراض المعاهدة في عامي 2000 و 2010 على أن تقديم الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمنية ملزمة قانونا إلى الدول الأطراف في المعاهدة غير الحائزة لهذه الأسلحة من شأنه أن يعزز نظام منع الانتشار النووي؛
- 5 تحث الدول الأطراف في المعاهدة على متابعة تنفيذ الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتعهد بها بموجب المعاهدة والمتفق عليها في مؤتمرات الستعراض المعاهدة في الأعوام 1995 و 2000 و 2010، في إطار مؤتمرات الاستعراض ولجانها التحضيرية؛
- 6 تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثمانين البند الفرعي المعنون "متابعة الالتزامات في معالى نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في الأعوام 1995 و 2000 و 2010" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".

3/3

<sup>(5)</sup> المرجع نفسه، الفرع المعنون "المادة السادسة والفقرات الثامنة إلى الثانية عشرة من الديباجة"، الفقرة 15.